





2. جوجو رجبو العقبه من القريه التي تسمى جوجو.

- ٣. جوجو من القريه التي تسمى جوجو
- ٢. جوجو من القريه التي تسمى جوجو
- ١. جوجو من القريه التي تسمى جوجو

١. :- جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))

٢. :- جوجو من القريه التي تسمى جوجو

٣. جوجو من القريه التي تسمى جوجو

- ١. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))
- ٢. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))

٤. جوجو من القريه التي تسمى جوجو

- ٥. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))
- ٦. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))

٧. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))

٨. جوجو من القريه التي تسمى جوجو

- ٩. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))
- ١٠. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))

١١. جوجو من القريه التي تسمى جوجو

- ١٢. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))
- ١٣. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))
- ١٤. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))
- ١٥. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))

١٦. جوجو من القريه التي تسمى جوجو

- ١٧. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))
- ١٨. جوجو من القريه التي تسمى جوجو (( ١٠٣ ))









إصابة المجني عليه بيتر في كفه وبعد ذلك حضر المتهمان وكانا يقتادان المجني عليها وأجبروا المجني عليهما على الجلوس على الأرض وقام المتهم بضرب المجني عليه بيتر على رأسه بكعب البندقية لمنعته من الكلام مع المجني عليها وأخذ المتهمون يستفسرون من المجني عليه عن النقود التي معه باللغة الإنجليزية وأخبرهم المجني عليه بأن النقود في السيارة بعد ذلك قام المتهم بمسك المجني عليها من يدها واقتادها معه أثناء أن كان يحمل مسدس بيده وبقي المجني عليه مع المتهمين وفي الطريق قام المتهم بمسك يد المجني عليها ووضعها على قضيبيه الذي كان منتصباً من فوق الملابس وقام بتزليل بلوزة المجني عليها فظهر صدرها ومن ثم قام المتهم بإزالة الشماغ الذي كان يضعه على وجهه وقام بمص ثدي المجني عليها ومن ثم تابع المتهم اقتياد المجني عليها وأجبرها مرة أخرى على الجلوس تحت تأثير السلاح فجلست على الأرض وأخرج المتهم قضيبيه من خلال فتحة سحاب البنطلون وأمسك بيد المجني عليها ووضعها على قضيبيه المنتصب وأخذ بذلك قضيبيه بيدها أثناء أن كان يحمل بيده الأخرى مسدسه وقام بمسك المجني عليها من شعرها وحاول تقريب قضيبيه من فمها فقاومته وتمكن تحت تأثير السلاح من إدخال قضيبيه في فمها لمرّة واحدة واستمى خارج فمها وقام بمسح قضيبيه ببنطلون المجني عليها الذي كانت ترتديه في ذلك الوقت كما كان بعض من المسائل المنوي قد أصاب يد المجني عليها بعد ذلك اجبر المتهم - المجني عليها على أن تسير هي وإياه باتجاه السيارة وطلبوا من المجني عليها أن تقوم بقيادة السيارة ووضعوا المجني عليه الأرضية الخلفية للسيارة وبعد أن سارت المجني عليها بالسيارة مدة ثلاث ساعة تقريباً طلب المتهمون من المجني عليها أن تتوقف بعد ذلك طلبوا من المجني عليها أن يخرجوا النقود التي بحوزتهم وبالفعل أخرج المجني عليهما مبلغ ( ( ٨٥٠ ) ) دولار أمريكي ودنانير أردنية وبعد أن نزل المتهمون من السيارة طلبوا من المجني عليها أن تتطلق بسرعة من ذلك المكان وبالفعل توجهت المجني عليها إلى الشارع الرئيسي وقامت بإسعاف المجني عليه وقد اعترف المتهمون بارتكابهم الجريمة كما ورد تقرير المختبر الجنائي والذي يتضمن بأن الحيوانات المنوية التي وجدت على أسفل منطقة الساق اليمنى من الأمام ومن الخلف لبنطلون المجني عليها تعود للمتهم كما ورد تقرير طبي بحق المجني عليه يتضمن الإصابة بعمار ناري نافذ في جدار الصدر وجرح قطعي في أصبع اليد اليسرى ورضوض في فروة الرأس وقدمت الشكوى وجرت الملاحظة .



:-

...

... (107) ...

... 1872 ...

... 1872 ...



١٧. عملاً بأحكام المادة (( ٢٣٤ )) من الأصول الجزائية تعديل وصف التهمة المسندة للمتهمين من جنابة التدخل بالشروع بالقتل خلافاً لأحكام المواد (( ٢/٣٢٨ و ٧٠ و ٨٠ )) عقوبات إلى جنحة التدخل بالإيذاء خلافاً لأحكام المادتين (( ٣٣٤ و ٨٠ )) عقوبات والحكم على كل واحد منهما بالحبس مدة أسبوع واحد والرسم محسوبة له مدة التوقيف .

١٨. عملاً بأحكام المادة (( ٢٣٦ )) من الأصول الجزائية تجريم المتهمين بجنابة السرقة

خلاقاً للمادة (( ٤٠١ )) عقوبات المسندة إليهم .

١٩. عملاً بأحكام المادة (( ٢٣٦ )) من الأصول الجزائية تجريم المتهم بجنابة هتك العرض خلافاً لأحكام المادة (( ١/٣٩٦ )) عقوبات مكررة أربع مرات المسندة إليه .

٢٠. عملاً بأحكام المادة (( ٢/٢٣٦ )) من الأصول الجزائية إعلان براءة المتهمين عن جنابة التدخل بهتك العرض خلافاً لأحكام المادتين (( ١/٢٩٦ و ٨٠ )) عقوبات مكررة أربع مرات .

وعطفاً على ما جاء بقرار التجريم تقرر المحكمة ما يلي :-

٣. عملاً بأحكام المادة (( ٤٠١ )) عقوبات وضع المجرمين :-

٤.

٥.

٦. بالإشغال الشاقة المؤقتة لمدة عشر سنوات والرسم محسوبة

لهم مدة التوقيف جراء مراقبة العنف رضوض وجروح .

٤. عملاً بأحكام المادة (( ١/٢٩٦ )) عقوبات وضع المجرم

بالإشغال الشاقة المؤقتة لمدة أربع سنوات والرسم محسوبة له مدة التوقيف عن كل مرة .





... ..  
... ..

(... ..)

... ..  
... ..

... ..


... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..

... ..

... ..

... ..

... ..



... ..

... ..  
... ..  
... ..

... ..

... ..  
... ..  
... ..  
... ..



وعلى نفس المجني عليها وليس أربع مرات كما ذهبت لذلك محكمة الجنايات الكبرى من أنها مكررة أربع مرات.

وحيث أن محكمة الجنايات الكبرى انتهت إلى أن هذه الأفعال تشكل جنائية هتك العرض بحدود المادة ٢٩٦/١ من قانون العقوبات فإن تطبيقها للقانون على الواقعة من هذه الجهة سليماً إلا أنها اخطأت من اعتبارها مكررة أربع مرات مما يجعل أسباب طعن الطاعن واردة على القرار المطعون فيه من جهة اعتبار هذه الجريمة مكررة فقط.

أما بالنسبة لجنائية التدخل بهتك العرض المسندة للمتهمين ككرة أربع مرات فإنه لم يرد في أدلة الدعوى أن المتهم قد قام بأفعال هتك عرض المجني عليها بالاتفاق مع المتهمين أو بمعرفتهما ولم يساعدها على ذلك بل قام بها خفية عنهما دون علمهما بدليل أنه اقتاد المجني عليهما بعد عودتهما من الغاية حيث ابتعد عنهما واخفى عن أنظارهما الأمر الذي لم يتوافر في أفعالهما أي من الحالات الواردة في المادة (٨٠) من قانون العقوبات الأمر الذي يجعل ما توصلت إليه محكمة الجنايات الكبرى بإعلان براءة المتهمين عن هذه الجناية يتفق وحكم القانون وأسباب طعن النيابة العامة لا يرد على القرار المطعون فيه من هذه الجهة.

٣- أما بالنسبة لجنائية السرقة بالاشتراك بحدود المادة (٤٠١) من قانون العقوبات المسندة للمتهمين جميعاً فإن الأفعال التي قارفها المتهمون وهي قيامهم بعد ركبهم في سيارة المجني عليها بإشهار السلاح عليهما وتهديدهما وطلبهما ما معهما من نقود واخذ محفظة النقود وفيها (٨٥٠) دولاراً ومبلغ أربعين ديناراً كانت بحوزة المجني عليه تحت تهديد السلاح وحيث أن نية المتهمين تولدت للسرقة بعد فعل الشروع بالقتل الذي وقع على المجني عليه بيتر وأفعال الاقبياد وحجز حرية المجني عليها فإنها تعامل في سياقها المستقل بمعزل عن هذه الأفعال لكونها تمت بعد هذه الأفعال وتولدت نية السرقة بعددما وحيث أن أفعال السرقة قد استجمعت الحالات التالية :

أ- وقعت ليلاً.

ب- من قبل شخصين أو أكثر.

ج- رافقها تهديد بالسلاح من قبلهم لتهيبه السرقة وتسهيلها.



~~Handwritten signature~~  
2/3/20

Handwritten signature  
Handwritten signature  
Handwritten signature

Handwritten signature  
Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten text line

Handwritten text line

Handwritten text paragraph

Handwritten text line

Handwritten text paragraph

2- Handwritten section header

Handwritten text line

Handwritten text line